وثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو نصر التمار وعلي بن الجعد وكامل بن طلحة والعيشي وعبد الأعلى بن حماد قالوا ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه وقال العيشي انا أبو العشراء عن أبيه قلت يا رسول الله اما تكون الذكاة الا في اللبة أو الحلق قال لو طعنت في فخذها لاجزاك وقال حوثرة والذي نفسي بيده لو طعنت في فخذها لاجزاك سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت أبا نصر التمار يقول انبئت ان سفيان الثوري سمع هذا الحديث من حماد بن سلمة يعني حديث أبي العشراء حدثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم حدثني محمد بن موسى حدثنا عباد بن موسى حدثنا سفيان الثوري ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قلت يا رسول الله فما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة قال لو طعنت في فخذها لاجزأ عنك قال سفيان حملنا هذا على التردي ثنا محمد بن احمد بن الحسين الأهوازي ثنا عبد العزيز بن الحسن بن بكر بن الشرود حدثني أبي حدثني سفيان الثوري عن حماد بن سلمة وأخبرني أبو العشراء عن أبيه قلت يا رسول الله ليس الذكاة الا في الحلق واللبة قال لو طعنت في فخذها كان ذكاة وفي كتابي يحيى عن احمد بن محمد بن عمرو المروزي ثنا الأمين خالد بن احمد بن خالد بن سلمة عن أبي الهيثم أخبرني أبي ثنا سعيد بن سلمة بن قتيبة عن بن جريج عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلّم سئل اما تكون الذكاة الا في الحلق أو اللبة قال لو طعنت في فخذها لاجزأ عنك ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم وعبد الرحمن بن سعيد بن خليفة قالا حدثنا حاجب بن سليمان ثنا يعقوب بن إسحاق ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق أو اللبة فقال وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك قال حاجب قال لي يعقوب قال لي حماد ما حدثت بهذا الحرف أحدا غيرك يعني وأبيك قال بن عدي وأبو العشراء هذا لم يحدث عنه علي ما تبين لنا غير حماد بن سلمة ويقال ان اسمه أسامة بن مالك بن قهطم وهذا الحديث معروف بحماد عن أبي العشراء وقد روى عنه كما قد ذكرت عنه الثوري وابن جريج رواياه عن حماد ولحماد بن سلمة عن أبي العشراء غير هذا أحاديث قدر عشرة يرويه محمد بن مصعب وحديث يرويه يحيى بن سلام وحديث يرويه أبو معاوية الزعفراني عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء بهذا الإسناد كل واحد منهم ينفرد بحديث